الحكم على رئيس جمعية القضاة التونسيين جريمة بحق إستقلال القضاء فى تونس

المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة
THE ARAB CENTER FOR THE INDEPENDENCE OF THE JUDICIARY AND THE LEGAL PROFESSION
(ACIJLP)

مؤسسة دعم العدالة
JUSTICE SUPPORT FOUNDATION (JSF)

الحكم على رئيس جمعية القضاة التونسيين

جريمة بحق إستقلال القضاء فى تونس

يعرب **المركز العربى لإستقلال القضاء والمحاماة** عن إدانته بأشد العبارات للحكم الصادر بحق القاضى الجليل **أنس الحمادى** رئيس جمعية القضاة التونسيين من المحكمة الإبتدائية فى تونس بتاريخ 6 ابريل 2026، والذى قضى بحبسه سنة على خلفية ممارسته لحقه كقاضى فى القضايا العامة والدفاع عن إستقلال القضاء فى تونس .

ويرى المركز أن السيد الحمادى قد مارس حقه المشروع كقاضى ورئيس جمعية القضاة التونسيين فى الدفاع عن إستقلال القضاء وحماية أعضائه ضد تدخل السلطة التنفيذية فى أعمال السلطة القضائية التونسية وفقا لأحكام مبادئ الأمم المتحدة لإستقلال السلطة القضائية الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ديسمبر 1985 ، والتى تنص فى المواد 7 و8 من الإعلان على أنه يحق لأعضاء السلطة القضائية كغيرهم من المواطنين التمتع بحرية التعبير والإعتقاد وتكوين الجمعيات والتجمع ، كما للقضاة الحق فى حرية تكوين جمعيات القضاة أو غيرها من المنظمات لتمثيل مصالحهم والنهوض بتدريبهم المهنى وحماية إستقلالهم .

كما يؤكد المركز أن الملاحقة القضائية لرئيس جمعية القضاة التونسيين فضلا عن كونه إنتهاكا صارخا لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن إستقلال السلطة القضائية ، فإنه يمثل أيضا إنتهاكا لأحكام إعلان بيروت للعدالة الصادر عام 1999، وكذلك للمادة 5 من إعلان القاهرة لإستقلال القضاء. الصادر عام 2003 . والتى تنص على (تعزيز حرية القضاة فى إقامة الجمعيات والأندية الخاصة بالقضاة والتى تعبر عن آرائهم وتدافع عن إستقلال ومصالح القضاة) .

ويناشد المركز العربى السلطات التونسية والسيد وزير العدل التونسى بالعمل على الوقف الفورى لهذا الحكم بحق القاضى أنس الحمادى . تنفيذا للتعهدات الدولية للحكومة التونسية . ووضع حد للتدخلات غير المبررة بحق القضاة وحقهم فى التعبير عن آرائهم وحماية مصالحهم . من أجل دعم إستقلال القضاء فى تونس .

كما يطالب المركز العربى المقرر الخاص بالأمم المتحدة المعنى بإستقلال القضاء بالاضطلاع بمسئوليته ومهامه نحو التدخل لدى الحكومة التونسية من أجل وقف الإعتداء والتدخلات غير المبررة بحق القضاة والتى تمثل إعتداء على إستقلالهم .

القاهرة فى 8 إبريل 2026